



هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

رخصة مزود خدمات توثيق إلكتروني

استناداً للصلاحيات الممنوحة لهيئة تنظيم قطاع الاتصالات بموجب المادة رقم (٢٣/ب) من قانون المعاملات الإلكترونية الأردني رقم (١٥) لسنة (٢٠١٥) وسندًا للمادة رقم (٣) من نظام ترخيص واعتماد جهات التوثيق الإلكتروني رقم (١١) لسنة (٢٠١٤) وتعديلاته، وبموجب قرار مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الاتصالات رقم () تاريخ () ، فقد تم في هذا اليوم الموافق / منح رخصة مزود خدمات التوثيق الإلكتروني إلى السادة:

[اسم المرخص]

- تخضع هذه الرخصة لأحكام وشروط نظام ترخيص واعتماد جهات التوثيق الإلكتروني رقم (١١) لسنة (٢٠١٤) وتعديلاته والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.
- تسرى هذه الرخصة خلال الفترة من () / () م إلى () / () م ما لم يتم ايقافها أو الغاؤها خلال تاريخ سريانها.

التوفيق والختم الرسمي